

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٧٣ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٣/٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جناح مستأنف الخانكة المختصة بنظر القضية رقم ١٥٠٢٥ لسنة ٢٠١٣ جناح مركز الخانكة والمقيدة برقم ٢٦٦٢ لسنة ٢٠١٤ جناح مستأنف الخانكة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/١٨ ، إلى قاعة أكاديمية الشرطة بالتجمع الخامس ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٥/٣/١٨

صدر فى ٢٠١٥/٣/١٠

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر